

الثالث الجورب الذي لأشافي
له والأحوط نزع فصل في مكان
المصلي شرابط المكان عشرون الأول
ان يكون مباحا الثاني ان يكون
مما يستقر عليه بدن المصلي الثالث
ان لا يكون ضيقا لا يتمكن فيه من تلبية
الرض الرابع ان لا يكون يلزم منه
الضرر على المصلي الخامس ان
لا يكون يلزم منه اهانة المصلي و
اهانة الصلاة السادس ان لا يكون
منكرا بالنسبة الى المصلي السابع
ان يكون موضع الجبهة ظاهرا الثامن
ان لا يكون

ان لا يكون معرضا لبطلان صلاته التاسع
ان يكون موضع الجبهة مساويا لموضع
القدمين ويجوز في العلو التصريح
مقدرا لربعة اصابع مضمومة فقط
العاشر ان لا يتقدم على قبر المعصوم
مستجنات المكان شيئا من الأول ايقاع
الصلاة في المساجد الثاني ايقاعها
في الأماكن المشتركة كالمشاهد مكروها
المكان خمسة الأول الصلاة في الحمام
الثاني في مرابط الغنم الثالث الصلاة
في مواطن الأبل الرابع الصلاة
في مواضع النجاسة الخامس الصلاة